

سنن البيهقي الكبرى

11057 - وفيما ذكر أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد عن محمد بن ثور عن معمر عن الزهري قال Y كان يكون على عهد رسول الله A ديون على رجال ما علمنا حراً بيع في دين أخبرناه أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره